[59] 30 ـ ما رواه سعيد بن محمّد الطاطرى عن أبيه عن أبي عبدا (عليه السلام) قال : سأله رجل عن بيع الجواري المغنيات فقال : شرائهن وبيعهن حرام وتعليمهن كفر واستماعهن نفاق(1). * * * الطائفة الخامسة : ما دلّ على حرمة استماعه ممّا يعلم منه حرمة أصله وهي أيضاً روايات : 31 ـ ما رواه الحسن قال : كنت اطيل القعود في المخرج لاسمع غناء بعض الجيران قال : فدخلت على أبي عبدا (عليه السلام) فقال لي يا حسن : (اِن السمعَ والبَصَر وَ الفُؤادَ كُل اُولئكَ كان عنهُ مَسئُولاً) السمع وما وعى، والبصر وما رأى، والفؤاد وما عقد عليه !(2) 32 ـ ما رواه علي بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى بن جعفر (عليهما السلام) قال : سألته عن الرجل يتعمد الغناء يجلس إليه ؟ قال : لا(3). 33 ـ ما رواه عنبة عن أبي عبدا (عليه السلام) قال : استماع اللهو الغناء ينبت النفاق كما ينبت الماء الزرع(4). 34 ـ ما رواه مسعدة بن زياد قال : كنت عند أبي عبدا (عليه السلام) : فقال له رجل : بأبي أنت واُمي إني أدخل كنيفاً ولي جيران وعندهم جوار يتغنين ويضربن بالعود، _____ (1) نفس المصدر : ح 7 (أيضاً في فروع الكافي : ج 5 ص 120 ح 5). (2) الوسائل : ج 12 ص 231 ب 99 من أبواب ما يكتسب به ح 29. (3) الوسائل : ج 12 ب 16 من أبواب ما يكتسب به ح 3. (4) نفس المصدر : ص